



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى (قسم الصياغة)
ملف رقم : ٢٣ - ٢ / ٤٧

كتاب دوري رقم (١٥) لسنة ١٩٩٧
بشأن
سرعة الرد على الشكاوى والطلبات التي تحال من المصلحة إلى مديريات
الضرائب العقارية بالمحافظات والهيئات الملحقة بالمصلحة

نظراً لما لاحظناه من تأخير بعض مديريات الضرائب العقارية بالمحافظات في الرد على
المكاتبات والشكاوى التي تحال إليها من المصلحة .

وحيث أن المصلحة قد أدرجت في برنامج الإصلاح الإداري للدولة .

وحرصاً على صالح الجماهير وإنجاز شكاوهم في الوقت المناسب درعاً لأسباب الشكاوى .

نوجه النظر إلى مراعاة الآتي :

- ١- الرد على الطلبات الواردة من مكتب السيد الأستاذ الدكتور / وزير المالية الخاصة بأعضاء مجلس الشعب والشورى خلال ثلاثة أيام من تاريخ وصولها .
- ٢- عدم التأخير في الرد على الشكاوى والطلبات التي تحال من المصلحة إلى مديريات الضرائب العقارية بالمحافظات وكذا الجهات الملحقة بالمصلحة (الدار - الميكروفيلم - المعهد)
- ٣- محاسبة المقصرين والمتأخرين في الرد إذا تجاوزت المدة خمسة عشر يوماً من تاريخ الاستلام .
- ٤- يلتزم السادة المسؤولين بالجهات الملحقة بالعرض على المصلحة عن أسباب التأخير وإلا سوف تكون المسؤولية تضامنية .
- ٥- ونأمل ألا نضطر إلى اللجوء إلى هذا الأسلوب إلا في حالة الضرورة القصوى .

تحريراً في : ١٥/٦/١٩٩٧

رئيس المصلحة

عبد الرحمن الزيني